

# WORLD HEALTH ORGANIZATION ORGANISATION MONDIALE DE LA SANTÉ

A31/48

5 / ٣١ ح

جمعية الصحة العالمية الحادية والثلاثون

12 April 1978

۱۲ أبريل/نيسان ۱۹۷۸

البند ٣-٤ من جدول الأعمال المؤقت

#### الوثائق واللغات المستعملة في جمعية الصحة والمجلس التنفيذي

1- نسترعى عناية جمعية الصحة الى القرار مت. ٦ق٧ ( السجلات الرسمية رقم ٢٤٢ (عربى)، صفحة ٩)، الذى يتضمن توصيات المجلس التنفيذى فى دورته الستين ( مايو أيار ١٩٧٧) بشأن الوثائق واللغات المستعملة في جمعية الصحة والمجلس التنفيذى . وقد اتّخذ هذا القرار بعد أن درس المجلس تقرير اللجنة التابعة له والخاصة بالوثائق واللغات المستعملة فى جمعية الصحة والمجلس التنفيذى ( السجلات الرسمية رقم ٢٤٢ ، الجرز الأول ، الملحق ٢) .

γ فاذا ما وافقت جمعية الصحة على التوصيات التي وردت في القرار مت، γقγ وخاصة في قسميه الثاني والثالث، فان ذلك سيقتضى اجراء بعض التعديلات في النظام الداخلي لكل من جمعية الصحة والمجلس التنفيذي وتيسيرا لمد اولات الجمعية ، يتضمن ملحق هذه الوثيقة اقتراحات لتلك التعديلات .

3\_ غير أنه اذا لم توافق جمعية الصحة على رأى المجلس، وقررت استبقاء الوضع الراهن (أى ابقاء سلسليسة السجلات الرسمية كما هي الآن، واصدار المحاضر الحرفية والموجزة في نسخ منفصلة كل منها بلغة واحسدة)، فسوف يتطلب ذلك اجراء تعديلات في اقتراحات ميزانية البرنامج المنقحة، على النحو التالى:

(۱) سوف يحتاج استمرار سلسلة السجلات الرسمية بشكلها الحالى ، الى اضافة مبلغ ٢٠٠ و ولا رأمريكى تحت الباب ١ في قرار فتح الاعتماد ات لسنة ٩٠٩ ،

(٢) كما أن استبقاء الوضع الراهن فيما يتعلق بالمحاضر الحرفية والموجزة ، سوف يحتاج الى اضاف ملغ مبلغ ٢١٠٠٠٠ دولار أمريكي تحت الباب ١ من قرار فتح الاعتماد ات لسنة ٩ ٧٩٠٠٠



#### تعديلات في النظام الداخليي

1- اذا وافقت جمعية الصحة على التوصيات التى تضمنها القرار مت. γقγ، فسوف يقتضى ذلك اجراء بعـــف التعديلات فى النظام الداخلى لجمعية الصحة والمجلس التنفيذى حتى يمكن تنفيذ الاقتراحات الواردة فــــى القسمين الثانى والثالث من ذلك القرار . والتعديلات المقترحة التالية للمواد المعنية ، مقدمة بغرض تيســـير مداولات جمعية الصحة .

γ\_ انا تمت المصادقة على القسم الثاني من القرار مت. ٢ق٧ ، فقد يعتبر التعديل التالي للمادة ٥ و مـــن النظام الداخلي لجمعية الصحة ملائما ( وضع خط تحت الكلمات المضافة ، وحصرت الكلمات التي ستحذف بـــين قوسين معقوفين ) .

# المادة ه ٩ (١)

٣\_ اذا تمت المصادقة على القسم الثالث من القرار مت. γقγ ، فقد تعتبر التعديلات التالية للنظام الداخليي لجمعية الصحة والمجلس التنفيذي ملائمة .

# ٣- النظام الداخلي لجمعية الصحة (٢)

يحذف عنوان "اللفات "الذي يسبق المادة ٨٧ ويوضع محله "لفات ومحاضر جمعية الصحة ".

يحذف عنوان " محاضر جمعية الصحة " الذي يسبق المادة ٢ ٩ .

تعدل المواد . ٩ و ٣ ٩ و ٤ ٩ على النحو التالى ( وضع خط تحت الكلمات المضافة وحصرت الكلمات الستى ستحذف بين قوسين معقوفين ):

### المادة . ٩

تصدر (المحاضر الحرفية والموجزة و) جريدة جمعية الصحة بلغات العمل وتصدر المحاضر الحرفيــــة والموجزة باللغات المحددة في المادتين ٣ و و ٢ و ٠

## المادة ٣٩

7 ترسل المحاضر الموجزة المشار اليها في المادة ٩ و في أقرب وقت ممكن الى الوفود ، والى ممثلي الأعضاء المنتسبة والى ممثلي المجلس ، ويقوم هو ولا على عصم المحاضر الحرفية المؤقتة لجميع الجلسات العامة في أقسرب وقت ممكن على الوفود ، وعلى ممثلي الأعضاء المنتسبة وعلى ممثلي المجلس ، وتتضمن كل خطاب باللغة الرسمية التي ألقي بها أو التي ترجم فوريا اليها بمقتضى المادة ٩٨ . وتعمّم المحاضر الموجزة لجلسات اللجنة العامة واللجان واللجان الفرعية بالمثل على نفس هؤلاء المشتركين وتتضمن ملخصا لكل بيان في لغة الصياغة ، ومن ناحية

<sup>(</sup>١) الوثائق الأساسية لمنظمة الصحة العالمية ، الطبعة الثامنة والعشرون ، ١٩٧٨، صفحة ١١٩٠٠

<sup>(</sup>٢) الوثائق الأساسية لمنظمة الصحة العالمية ، الطبعة الثامنة والعشرون ، ١٩٧٨، الصفحتان ١١٨-١١٩.

أخرى فان أعضاء الوفود الذين يتحدثون بأية لفة أخرى يتلقون أيضا ملخصا لبياناتهم باللفة الرسمية التي ألقي بها البيان أو التي ترجم فوريا اليها بمقتضى المادة ٨٨٠ ويقوم المشتركون باخطار الأمانة العامة كتابة وفي موعد لا يتجاوز ثمان وأربعين ساعة بعد ذلك بأية تصويبات يرغبون في اجرائها .

#### المادة ع ٩

تنشر المحاضر الحرفية النهائية في طبعة واحدة متعددة اللغات تتضمن كل خطاب باللغة الرسمية السبق القي بها (أو التي ترجم فوريا اليها بمقتضى المادة و ٨)، على أن ترفق بنص أى خطاب ألقى بلغة أخسرى غير الانجليزية ترجمة الى الانجليزية وتنشر المحاضر الموجزة النهائية بالمثل في طبعات متعددة اللغات، على أن يظهر كل بيان باللغة الرسمية التي ألقى بها (أو التي ترجم فوريا اليها بمقتضى المادة و ٨)، وفسي ترجمة انجليزية اذا كان قد ألقى بلغة أخرى .

يرسل المدير العام في أقرب وقت ممكن بعد اختتام كل دورة ، نسخا من 7 جميع م المحاضر الحرفي يوالمحاضر الموجزة النهائية ومن جميع القرارات والتوصيات والمقررات الرسمية الأخرى التى اعتمد تها جمعي على الصحة الى الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبة ، والى الأمم المتحدة والى جميع الوكالات المتخصصة التى دخلت المنظمة في علاقات فعلية معها . وترسل محاضر الجلسات الخاصة الى المشتركين فيها فقط .

# ٣-٣ النظام الداخلي للمجلس التنفيذي (١)

تعدّل المادتان . ٢ و ٢١ على النحو التالى ( وضع خط تحت الكلمات المضافة ، وحصرت الكلمات الستى ستحذف بين قوسين معقوفين ) :

### المادة ٢٠

تتولى الأمانة العامة اعداد المحاضر الموجزة للجلسات . 7 ويتم اعداد هذه المحاضر الموجزة بلف ـ العدل ويتم اعداد هذه المحاضر الموجزة بلف ـ العمل ويظهر بها كل بيان في اللغة الرسمية التي ألقى بها (أو التي ترجم فوريا اليها بمقتضى المادة ٢٤) وفي ترجمة انجليزية ان كان قد ألقى بلغة أخرى ، وتعمم على الأعضاء في أقرب وقت ممكن بعد اختتام الجلسات التي تتعلق بها ، ويخطر الأعضاء الأمانة العامة كتابة بأية تصويبات يرغبون في اجرائها ، خلال فترة من الوقت يحدد ها المدير العام ، مع مراعاة الظروف .

## المادة ٢٦

يبلّغ المدير العام جميع القرارات والتوصيات والمقررات الرسمية الأخرى ، وكذلك المحاضر الموجزة النهائيـــة للمجلس وفروعه الى جميع الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبة بالمنظمة .

<sup>(</sup>١) الوثائق الأساسية لمنظمة الصحة العالمية ، الطبعة الثامنة والعشرون ، ١٩٧٨ ، صفحة ١٣٣ .